

وسائل الشيعة

[55] اسم، ولا يؤمن على الاسم الا مسلم. ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن سنان (1)، وكذا الذي قبله. [29975] 9 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن أبي المغراء، عن سماعة، عن أبي ابراهيم (عليه السلام)، قال: سألته عن ذبيحة اليهودي والنصراني، فقال: لا تقربوها (1). [29976] 10 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن ابن سنان، عن اسماعيل بن جابر، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): لا تأكل ذبايحهم، ولا تأكل في آنيتهم - يعني: أهل الكتاب - . ورواه الشيخ باسناده، عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن سنان (1)، والذي قبله باسناده، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن أبي المغراء مثله. [29977] 11 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن اسماعيل بن مرار، عن يونس، عن معاوية بن وهب، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام)، عن ذبايح أهل الكتاب، فقال: لا بأس إذا ذكروا إسم الله، ولكن (1) أعني منهم: من يكون على أمر موسى وعيسى (عليهما السلام). أقول: هذا محمول على الاتيان بالتسمية الصحيحة، وهي لا تجماع (هامش) (1) التهذيب 9: 63 / 267، والاستبصار 4: 81 / 300. 9 - الكافي 6: 239 / 5، والتهذيب 9: 63 / 266، والاستبصار 4: 81 / 299. (1) في التهذيب والاستبصار: لاتقربنها (هامش المخطوط). 10 - الكافي 6: 240 / 13. (1) التهذيب 9: 63 / 269، والاستبصار 4: 81 / 302. 11 - الكافي 6: 240 / 14. (1) في المصدر: ولكني.